



Reference :

ترجع : ٥٥٥

Date :

تاريخ : ٢٠١٢ / ٣ / ١٠

تعميم رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٢

المحترمين

السادة / مدراء المناطق الصحية

المحترمين

السادة مدراء الإدارات المركزية

المحترمين

السادة / المراقبين ورؤساء الأقسام والمكاتب

لوحظ في الآونة الأخيرة تفشي ظاهرة تدخين بعض الموظفين والمراجعين في بعض مرافق الوزارة .

وحيث أن قانون منع التدخين رقم ١٥ لسنة ١٩٩٥ حظر في مادته الرابعة التدخين في الأماكن العامة التي يصدر وزير الصحة قراراً بتحديد لها ، وقد صدر القرار الوزاري رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٩٥ بتحديد تلك الأماكن العامة التي يحظر فيها التدخين ونص البند رقم (٣) من المادة الثانية منه على حظر التدخين في أماكن الرعاية الصحية كالمستشفيات والمراكز الصحية والمصحات والصيدليات والعيادات في القطاعين الحكومي والأهلي كما نص البند رقم (٥) من ذات المادة على سريان الحظر على (دواوين الوزارات ومقار الجهات الحكومية).

لذا يرجى مراعاة التنبيه بضرورة التقيد بنصوص القانون والقرارات الوزارية والإدارية التي تحض على عدم التدخين ، وعلى لجان التفتيش على أماكن الرعاية الصحية الانتباه إلى هذا الأمر والتدقيق عليه ورفع تقاريرها بشأن نتائج التفتيش متضمنة ملاحظاتها بهذا الخصوص لمساءلة مرتكبي تلك المخالفة تأديباً نظراً لخطورتها على السلامة الصحية ولحماية الصحة العامة وضرورة التقيد بهذه التعليمات بكل دقة .

مع أطيب التمنيات ،،،

الدكتور/ إبراهيم عبد الله العبد الهادي

وكيل وزارة الصحة